

في دوراتها الأخيرة في التقرير ذي العنوان التالي ' عقوبة الاعدام ' (١) ، وان الامين العام لم يتمكن بالتالي من موافاة الجمعية العامة بالتقرير المطلوب في الفقرة ٣ من قرارها ١٦١٨ (الدورة ١٨) ،

وان تلاحظ كذلك قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٢٤٣ (الدورة ٤٢) المتخذ في ٦ حزيران (يونيه) ١٦٦٧ الذي اعال به مشروع القرار المقدم من وفد السويد وفينيزويلا ، لكي تقرر الجمعية العامة ماهية الخطوات التالية الواجبة الاتخاذ في هذه المسألة ،

وان تأسف لأن الجمعية العامة لم تتمكن بسبب ثقل عبء العمل الراجع عليها في الدورة الثانية والعشرين ، من النظر في مضمون البند المتعلق بعقوبة الاعدام ،

١ - تقرير الناصر في مسألة عقوبة الاعدام في دورتها الثالثة والعشرين ؛

٢ - وتلتمس من الامين العام موافاة الجمعية العامة في تلك الدورة بالمعلومات المناسبة المعدة في ضوء قرار الجمعية العامة ١٦١٨ (الدورة ١٨) ؛

٣ - وتدعو المجلس الاقتصادي والاجتماعي الى القيام بما يلي :

(أ) ان يوعد الى لجنة حقوق الانسان بأن تنظر في مسألة عقوبة الاعدام ، بما في ذلك مشروع القرار الذي قدمه المجلس في قراره ١٢٤٣ (الدورة ٤٢) ، وان تحيل توصياتها في هذه المسألة ، بواسطة المجلس ، الى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والعشرين ؛

(ب) ان يستطلع رأى الفريق الاستشاري المعني بمنع الاجرام ومعاملة المجرمين بشأن مشروع القرار الذي قدمه المجلس في قراره ١٢٤٣ (الدورة ٤٢) ، ملتصا من الامين العام ان يعيد هذا الرأي الى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والعشرين .

الجلسة العامة ١٦٣٨

١٨ كانون الاول (ديسمبر) ١٦٦٧

القرار ٢٣٣٥ (الدورة ٢٢)

مؤسسة الامم المتحدة لرعاية الطفولة

ان الجمعية العامة ،

وقد نشرت في النسخ الرابع من الفصل العادي عشر من تقرير المجلس الاقتصادي

(١) منشورات الامم المتحدة ، رقم المبيع : 62.IV.2 .

والاجتماعي ، وهو الفرع المتعلق بمؤسسة الامم المتحدة لرعاية الطفولة ( ١ ) ،

وان ترحب بقيام المجلس التنفيذي لمؤسسة الامم المتحدة لرعاية الطفولة ببحث السياسة التي يتبناها الصندوق في المساعدة والتي لا يقتصر تركيزها على عاجات الاطفال المباشرة بل يتناول ايضا اعداد الاطفال للاسهام بدورهم في الانماء الاجتماعي والاقتصادي لبلدانهم ،

وان تلاحظ مع الموافقة ان مؤسسة الامم المتحدة لرعاية الطفولة تواصل تقديم معونة الطوارئ الى الاطفال والامهات عند مساس الحاجة الي ذلك ، مع اعطاء اهمية متزايدة للبرامج الطويلة الاجل ،

وان تلاحظ ان التعاون الوثيق مستمر بين مؤسسة الامم المتحدة لرعاية الطفولة ، وادارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية وشعبية حقوق الانسان بالامانة العامة للامم المتحدة ، والوكالات المتخصصة ، وغيرها من الوكالات المختصة ، التقنية وغير التقنية ، في اسرة مؤسسات الامم المتحدة ،

١ - تؤيد سياسة مؤسسة الامم المتحدة لرعاية الطفولة وبرامجها ؛

٢ - وتهنئ مؤسسة الامم المتحدة لرعاية الطفولة بمناسبة حلول ذكرىها الحادية والعشرين ؛

٣ - وتثني على مؤسسة الامم المتحدة لرعاية الطفولة لانجازاتها البالغة الاهمية والدلالة خلال السنوات الاحدى والعشرين التي انقضت على بدء عملها ، ولا سيما انجازاتها لصالح الاطفال في البلدان المتنامية ؛

٤ - وتعرب عن اطمئنانها في ان يتم بلوغ الهدف الايرادي المحدد للمؤسسة بمبلغ ٥٠ مليون دولار بفضل التبرعات الحكومية والصادر الخاصة وقبل نهاية عام ١٩٦٦ ، بحيث تتمكن المؤسسة من مواصلة اعمالها البناءة التي نالت عنها جائزة نوبل للسلام لعام ١٩٦٥ .

الجلسة العامة ١٦٣٨

١٨ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٧

( ١ ) - الرقائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثانية والعشرون ، الملحق رقم ٣

• ( Corr.1 و A/6703 )